

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٩٩ لسنة ٢٠٠٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ فى شأن التفويض فى الاختصاصات ؛

وعلى قانون الهجرة ورعاية المصريين فى الخارج الصادر بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٠ لسنة ١٩٩٧ بتشكيل اللجنة العليا للهجرة ؛

وبناء على ما اقترحه وزير القوى العاملة والهجرة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تشكل اللجنة العليا للهجرة برئاسة وزير القوى العاملة والهجرة وعضوية ممثلين عن الوزارات التالية يختارهم الوزير المختص من بين شاغلى الدرجة العالية :

- ١ - وزارة الدفاع .
- ٢ - وزارة الثقافة .
- ٣ - وزارة المالية .
- ٤ - وزارة الإعلام .
- ٥ - وزارة القوى العاملة والهجرة .
- ٦ - وزارة الداخلية .
- ٧ - وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية .
- ٨ - وزارة التعاون الدولى .
- ٩ - وزارة التخطيط .
- ١٠ - وزارة الطيران المدنى .
- ١١ - وزارة التعليم العالى ووزارة الدولة لشئون البحث العلمى .
- ١٢ - وزارة التربية والتعليم .

١٣ - وزارة الخارجية .

١٤ - وزارة الاستثمار .

١٥ - وزارة السياحة .

(المادة الثانية)

يكون لوزير القوى العاملة والهجرة الحق فى إضافة ممثل عن أية وزارة أو جهة أخرى يرى ضرورة تمثيلها فى اللجنة ، وذلك بالاتفاق مع الوزير المختص .

(المادة الثالثة)

تتولى اللجنة مباشرة الاختصاصات المنصوص عليها فى المادة الخامسة من القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٣ المشار إليه .

(المادة الرابعة)

تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها مرة كل ثلاثة شهور على الأقل ، ولها أن تدعو لحضور اجتماعاتها من ترى الاستعانة بهم .

(المادة الخامسة)

يجوز للجنة أن تشكل لجائاً فرعية من بين أعضائها أو من غيرهم لدراسة الموضوعات المعروضة عليها .

(المادة السادسة)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٠ لسنة ١٩٩٧ المشار إليه .

(المادة السابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ١٢ أغسطس سنة ٢٠٠٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف